

من وزير الاقتصاد و المالية و دعم الاستثمار

2021/02/11

101

إلى

**الموضوع :** طلب توضيحات حول احتساب معالم التسجيل الموظفة على التركات  
**المرجع :** مكتوبكم بتاريخ 25 ديسمبر 2020

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه بغاية إتمام إجراء تسجيل  
تصريح بتركة توضيحات حول المسألتين التاليتين:

- (1) الشكلية المعتمدة لدحض قرينة 5 % المنصوص عليها بالفصل 40 من مجلة معالم  
التسجيل والطابع الجبائي.
- (2) وجوبية تقديم الورثة من عدمه للالتزام بمواصلة النشاط المنصوص عليه بالفصل 52 ثالثاً  
من نفس المجلة .

أشرف بأن أحيطكم علماً بما يلي :

طبقاً لأحكام الفقرة الأولى من الفصل 40 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي ولغاية  
احتساب معلوم التسجيل المستوجب على التركات لا يمكن أن تقلّ قيمة الأثاث التابع لتركة عن  
5 % من قيمة جملة الأملاك الموروثة الأخرى إلا إذا تمّ إثبات عكس ذلك بكلّ وسائل الإثبات  
المنصوص عليها بالقانون العام .

أمّا بخصوص الإعفاء المنصوص عليه بالفصل 52 ثالثاً من نفس المجلة فإنّ الوضعية  
المطروحة غير معنية بالامتياز الجبائي المذكور باعتبار أنّ شروطه غير متوفرة .

وتقبلوا، فائق عبارات التقدير.

عن وزير الاقتصاد و المالية  
و دعم الاستثمار و بتفويض منه

المدير العام  
للدراسات و التشريعي الجبائي

الإمضاء: سهام بوخيري نحصية